

فدوله خراط القتا و قد صرح بحجة الاسلام بخلو عمره عن مجتهد حيث قال  
في الاجابة نفسه لما نزلت ما منه امان ليس له رتبة الاجتهاد وهو حاكم  
على العصر فانما يفتي فيه ما قلنا من مذهب صاحبه فلو تولى له ضعف من فيه لم  
يتركه النبي وقال صاحب الوسيط هذه الشروط بعينه شرط الاجتهاد والمجتهد  
في القضاة قد تعدت في عصرنا وهذا ينبغي في المتقدم له وهو ان يكون  
لحكم على حد يثبت ان الله يبعث الخ ما يقهر به على ان المبعوث على راس  
الدين يكون موته على راسه وانت خبير بان النبوة في الحديث انما هو  
ان البعث وهو الارسل يكون على راس القوم اى اوله ومحق لرسالة  
الانعام هل للتعدي في شمع الانام وانتصابه لتشر الاحكام وموته على  
راس القوم اخذ له حيث قد عرفنا بضاف ثم رأيت الطيبي قاله المراد بالبعث  
من الغنث المادية وهو في علم مشهور شيئا بل فيه والكرمان قال قد كان  
قريب كل ما بقا ايضا من يصح وتقوم با ما للدين وانما المراد من الغنث  
المدة وهو علم مسارا بله ولما كان يتوهم من تخصيص البعث برسول القرب  
ان القيام باجتهاد لا يوجد الا عنده اذ في ذلك بما يجب انه قد يكون في  
انما الما من هو كذا بل قد يكون افضل من المبعوث على الراس وان  
تخصيص الراس انما هو كونه مطلقا تخراجه عما فيها وهو الراس  
وعموم المدخلين فقال **واقام** اى نصب وصلى قال اذ اعقب القيام على امر  
قيام للنص انما يستعملوا بالمشاور وقيام وهو المراد بالدين والمختل  
وقدم هو العلم على الشئ ومن ذلك قوله كونوا قواما لله امن هو قيام  
على كل اتمس ايجافظ وقوله لا ما دمت عليه قا بما اى على طلبه **كل عصر**  
نفع اوصى فسكون وبضيقين الى زمن والمصر الدهر كناية الصبح والوقت  
كناية الاساس يقال ما فعلت ذلك عمل وبصر اى وقت **من جويل** جمع  
الحامن الجياطة وهو المراهات والصيانة والحفظ **هذه الملة** اى يعنون  
ويحفظ هذه الطريقة المحمدية والسنة الاسلامية وهم بالذنب عليها  
وبالعلم في الاحتياط غير مقصر ولا متوان في الصحاح حاظه كلاله ورعاه  
وقال المماجة حاظه حمله وصانه وذنب عنه ونوفى على صلحه وفي القضاة  
احتياط لنسب طلب الاجتهاد وبق الوجوه في الاساس نها هذه واهم  
باصره قال ومن الجبان جهما ط به علم اى على قضى معرفته كقوله علمه  
علم اعطاه اذ اعلم من جميع وجوهه لم يفتى شي منها ومنه فلا يجوز  
ببصنة الاسلام وببصنة قومه وقال الراغب الاطاسة تستعمل في الاجسام  
تواضعت بكان كذا ويا الحفظ تخوات الله بكل شئ محيط اى حاظه جميع

جملة

جملة والملة قال الزنجبلى النظر بقية المسلوكة ومنها ملة ابراهيم خير المثل  
وامثل فحدث ملة الاسلام وقال القاضى في ما شروخ الله لبعاده على  
لسان ابيها من امدت كتابه اذا املته وقال الجوالي ما يدعون  
اليه هدى العقل المبلغ عن الله توجيده من ذوات المنبئين وذلك  
الاسلام والاسلام انما ما باليد ظاهرا وباطنا وذلك انما يكون  
عن با دى عين التوحيد انتهى وقال الراغب الدين والملة اسمان  
لمعنى يتفقان من وجه ويتخالفان من وجه فالتقيا قهما انما اسم لا يتفق  
واقوال وافعال تاترها امة امة من الامم عن نبيهم برفها الى الله  
والاختلاف فيما من وجهين احدهما ان الدين اذا اعتير بهديه فهو  
الاطاعة والالتزام بخواتم دين المذك وانه الاكثر بقره ومنه ما هو  
الركن كما تدبى تدان والدين ثارة يضاف الى الله واخرى الى العبد  
والملة من امدت كتابه اى املته وتضاف الى الاسام التي تشهد  
الله بحموله ابراهيم واليكاد توجده مضافا الى الله ولا الى احاد  
امة النبي لا يتعام ملة الله ولا ملتي وملة زيد كما يقال دين الله  
ودينى ودين زيد الثالث ان الدين يقال لكل من الاعتقاد والفعل  
والفعل انه دين الله ولا يقال ملة الا بجماعة ذلك كله وانه ما  
الشريعة فالطريقة المتوصله بها الى صلاح الامم من تشيها بسرعة  
المارب لطريق الكسار انتهى به يعرف ان من تشيها بها بالدين  
او المش بقعة لم يصيب **تشبيها** اى باعلام الامم ما ورفع منها  
واحكام احكامها والتشبيها لرفع والتايد والاحكام والاتقاة  
قال الزنجبلى شاد القصر والشادة وشبده رفعه وقصر شبيده  
وشبده وقيل المسيد المعهود والتشبيد وهو اليمين بكسر الهم  
الزنجبلى ومن الجا زاشاد بذكره رفعه بالتشبيد عليه وشاد عليه اى  
عليه مكر وهما وركن الشئ وانبه التي عليها مبناه وتكرها بطلان ذكره  
ذكره الراغب فاشادت الاركان مجاز قال الزنجبلى من الجا زاشاد بذكره  
من عن قومه الى ركن شديدا ومثقف ما كانه تير كنه به **وايد سبنا**  
تعريفها من الايد وهو القوة الشددة ومنه قيل لذمها العظيم مويده  
والسنة جمع سنة وهي لمة الطريقة قال الزنجبلى بمن سنة حسنة طرق  
طريقة حسنة واستسن سنة وفلان متمسك بالسننة ورفقا قول  
المصطفى فعمله وتسنره وقال ابن ابي كمال المروى عن النبي فعلا كان او  
قولا خلا في الحد يك فانه مخصوص بالزود **وتبنيها** كذا سى توضيحها

دات